

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10471 - من أفلس أو مات فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به .

(د عن أبي هريرة) (رواه أبو داود في كتاب البيوع - باب في الرجل يفلس فيجد . . .

برقم (3519) . ص)